وقف هذا الكتاب سيدي محمد بن الشيخ حسن الشمبيري
نفعه الكريم بالكريم على طلبة العلم بالازهر وجعل
مقره تحت يد احقيه العلم من كبير المدرسين الشيخ
احمد الكحضوري ومن بعده تحت ... هو كان اماما
باتيا باشا قبيلا بالجامع الازهر فمن بدله بعد ما سمعه فانما
اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم

فتح السلام بما يتعلق بالتسمية

والسلام للفقير الى الله تعالى احمد بن عبد الفتاح

الملوي المجيري الشافعي كان الله له حيث كان

وتوفاه على الايمان بفضله وكرمه

وسلام على المرسلين والحمد

لله رب العالمين

وجد بالدشت

تصحيح الشيخ ... عبد الخالق الجوهري

١٧
١٧ ٢٠
٤٢٠٥٤
فقه شافعي
رسائل

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الملك القدوس السلام والصلاة والسلام على سيدنا محمد اشرف الانام وعلى آله وصحبه الائمة الاعلام وعلى التابعين ومن تبعهم باحسان على الدوام وبعد فهذه رسالة تتعلق بابتداء السلام ورده ونحو ذلك وتشميت العاطس سميتها بفتح السلام بما يتعلق بالتشميت والسلام فنقول ابتداء السلام سنة عين من الواحد ومن الجماعة سنة كفاية ورده فرض عين على الواحد وكذا لو عمه واحد فقط من الجماعة تعين عليه واذا كان على جماعة اثنين فاكثر مسلمين مكلفين او سكارى لهم نوع تمييز عالمين به ولو نسا ولم يتخلل به من صلاة وان كرهت صيغته ففرض كفاية لخبر ابي داود يجزي عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجلوس ان يرد احدهم ولو اسقط المسلم حقه لم يسقط لان الحق لله تعالى ولو رد واحد منهم ولو مرتبا اثيبوا ثواب الفرض كالمصلين على جنازة وشرطه اسماع واتصال كاتصال الايجاب بالقبول فان شك في سماعه زاد في الرفع فان كان عنده نيام خفض صوته ولا يكفي رد غير المسلم عليهم ويجب الجمع بين اللفظ والاشارة على من رد على اصم وسن لمن سلم عليه ان يجمع بينهما نعم لو علم انه فهم بقرينة الحال والنظر الى فمه لم تجب الاشارة وتجزي اشارة الاخرس ابتدا وردا وصيغته السلام عليكم او سلامي عليكم ويجزي مع الكراهة عليكم السلام ويجب فيه الرد وكعليكم السلام عليكم سلام ولو قال وعليكم السلام لم يكن سلاما فلا يجب رده وندبت صيغة الجمع في الواحد لاجل الملائكة ويكفي الافراد فيه بخلافه

في الجمع

في الجمع والاشارة بيد او نحوها من غير لفظ خلاف الاولى والجمع بينهما وبين اللفظ افضل وصيغة رده وعليكم السلام او عليك السلام للواحد ومع ترك الواو وجاز عكسه فان قال وعليكم وسكت لم يجز والتعريف ابتدا وجوابا افضل وزيادة ورحمة الله وبركاته اكمل فيهما ولو سلم كل من اثنين على الاخر معا لزم كلا الرد او مرتبا كفى الثاني سلامه ردا نعم ان قصد به الابتدا صرفه عن الجواب او قصد به الابتدا والرد فكذلك فيجب رد السلام على من سلم اولا ويسلم راكب على ماش وهو على واقف وقاعد وصغير على كبير وقليل على كثير فان عكس لم يكره فلو تلاقى قليل ماش وكثير راكب تعارضا ولو سلم بالعجمية جاز وان قدر على العربية حيث فهمها المخاطب ووجب الرد ولا يجب رد سلام مجنون وسكران وان كان لهما تمييز وان لم يتعديا ولو اتى به بعد تكلم لم يعتد به الا ان تكلم سهوا او جهلا وعذر به فيجب جوابه ويحرم بداءة ذمي بالسلام فان بان ذميا استحب له استرداد سلامه فان سلم الذمي على مسلم قال له وجوبا وعليك لان الفرض مجرد الرد عليه فقط لا السلام لخبر الصحيحين اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وروى البخاري خبر اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليكم فقولوا وعليك قال الخطابي وكان سفيان يروي عليكم بحذف الواو وهو الصواب لانه اذا حذفها صار قولهم مردودا عليهم واذا ذكرها وقع الاشتراك والدخول فيما قالوه قال الزركشي وفيه نظر اذ المعنى ونحن ندعو عليكم بما دعوتم به علينا

على انا اذا فسرنا السام بالموت فلا اشكال لاشتراك الخلق فيه انتهى ولو كتب
الى كافر قال السلام على من اتبع الهدى ويجب استثناء الكافر ولو بالقلب ان كان
مع مسلم ويحرم بداءته بتحية بغير سلام ولو قام عن جليس له فسلم وجب الرد
ولو ~~كتب الى كافر~~ تلاقى شخصان مع شخص فسلم احدهما عليه فرد عليه ناويا الرد
على من سلم والابتداء على من لم يسلم كفى اخذا من قولهم اذا تناظر سلام بعض المؤمنين
عن بعض فكل يؤدي بكل تسليمة السلام على من يسلم والرد على من لم يسلم ع ش
ومن دخل داره سلم ندبا على اهله او موضعا خاليا فليقل ندبا السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين ويسمي الله قبل دخوله ويدعو ولو ردت امراة عن
رجل اجزا ان شرع السلام عليها بان كانت عجوزا او محرما للمسلم والا فلا او صبي
او سلم ولم يسمع لم يسقط عن الباقي لان فرض الكفاية انما يسقط حرجه بفعل
من هو مكلف ويستثنى ما اذا حصل المقصود بتمامه بفعل الصبي كحمله الميت
ودفنه وصلاته وقضيته اجزا تشميت الصبي المميز والمقصود من السلام الامان
عنهم جميع لان المقصد الدعا وهو منه اقرب للاجابة
ولا امان من الصبي ولو سلم الصبي المميز وجب الرد عليه ولو سلم جماعة متفرقون
على واحد ولم يطل فصل بين سلام الاول والجواب فقال وعليكم السلام وقصد
الرد على جميعهم اجزاه وسقط عنه فرض الجميع بخلاف ما اذا لم يقصد الرد عليهم جميعا
فلو اطلق هل يكفي اولا الصحيح انه يكفيه ذلك ويتصور وجوب ابتداء السلام
فيما لو ارسل رسوله بالسلام الى غائب فيلزمه ان يسلم عليه لانه امانة فيجب

اداوها

اداوها ولا يكره على جمع نسوة او عجوز لانتفاء خوف الفتنة بل يندب
الابتداء به منهن على غيرهن وعكسه ويجب الرد كذلك والخلاف في النساء
يشمل الشابة ويحرم من الشابة الابتداء والرد وظاهر انه محل ذلك حيث
لا مسوغ كزوجية او سيدية كعبد هاهما يباح نظره اليها ويكره للرجل
لا لكثير رجال حيث لم يخف فتنة الابتداء بالسلام عليها والرد عليها
احتياطا ولو قال السلام على سيدي فالذي قاله الجوجري وجوب
الرد والذي قاله شيخ الاسلام عدم الوجوب لان هذه ليست صيغة
شرعية ولو قال السلام على من اتبع الهدى لم يجب الرد لانها ليست
من الصيغ الشرعية ايضا واما قوله تعالى والسلام على من اتبع الهدى فهو
خاص بالمراسلات الى المسلمين والكفار ولو ارسل سلامه لغائب يشرع
له السلام عليه كان قال للرسول سلم لي على فلان كان وكيلا عنه
في الاتيان بصيغته الشرعية فان اتى المرسل بصيغته
وقال له سلم لي على فلان كفاه ان يقول فلان يسلم عليك ويجب
على الرسول فيهما تبليغه ما لم يرد الرسالة فان اراد الرسول الرد
رده فورا بان يقول عزلت نفسي ويجب الرد على المبلغ والبداءة بالمبلغ
فيقول وعليك وعليه السلام والله تعالى اعلم ولا يسن على قاضي حاجة
وشارب وآكل في فمه لقمة يشغله ومن في حمام لاشتغاله بالاغتسال

ويندب في السلخ ولا فاسق بل يندب تركه على مجاهر بفسقه ولا مرتكب
ذنب عظيم لم يتب عنه ومبتدع الا لعذر او خوف مفسدة ولا مصل وساجد
وملب ومؤذن ومقيم وناعس وخطيب ومستمعه ومستغرق القلب بدعا
ومتخاصمين بين يدي حاكم ولا يجب الرد عليهم الرد الا مستمع الخطبة
فيجب عليه ويكره لقاضي الحاجة ونحوه كالمجامع ويندب للاكل ونحوه
السلام عليه بعد البلع وقبل وضع اللقمة بالفم ويلزمه الرد ولمن بالحمام
وملب ونحوهما لفظا ولمصل ومؤذن اشارة والا فبعد فراغ فقرب الفصل
ويندب على القاري وان اشتغل بالتدبر ويجب رده ويحتمل في قاري
لم يستغرق قلبه في التدبر والا لم يسن ابتدا ولم يجب رد واعلم
ان ابتدا السلام افضل من رده وهذا من المسايل التي استثنيت من كون
الفرض افضل من التطوع ومنها ابرا المعسر افضل من انظاره ورد بان
سبب الفضل في هذين اشتمال المندوب على مصلحة الواجب وزيادة اذ
بالابرا زال الانظار وبالابتدا حصل الامن اكثر مما في الجواب انتهى ابن حجر
اي ففضله عليه من حيث اشتماله على مصلحة الواجب لا من حيث ذاته
ولا من حيث كونه مندوبا ولا يستحق مبتدي بنحو صبحك الله بالخير
جوابا كقواك الله ودعاوه له في نظيره حسن ما لم يقصد باهماله تاديبه
لتركه سنة السلام وحني الظهر مكروه وكذا بالراس وتقبيل نحو راس او يد
او رجل كذلك ويندب ذلك لنحو علم او صلاح او شرف او ولادة او نسب

او ولاية

او ولاية مصحوبة بصيانة قاله ابن عبد السلام او لمن يرجى خيره او يخاف
من شره ولو كافرا خشي منه ضررا لا يحتمل عادة ويحرم على داخل حب قيام
القوم له للحديث الحسن من احب ان يتمثل الناس له قياما فليتبوا
مقعده من النار كما في الروضة وحمله بعضهم على ما اذا احب قيامهم
واستمراره وهو جالس وطلبا للتكبر على غيره وهذا اخف تحريما من
الاول اذ هو التمثل في الخبر كما اشار اليه البيهقي اما من احب توددا اليهم
عليه لانه صار شعارا للمودة فلا حرمة ولا باس بتقبيل وجه صبي رحمة
ومودة ويندب تقبيل قادم من سفر ومعانقته ويحرم تقبيل امرد
حسن لا لمحرمية بجنسه وبيمينه ونحوها ومس شي من بدنه بلا حايل
وهل لنا سنة كفاية غير ابتدا السلام من الجماعة ذهب نجم الاسلام
الشاشي الى ذلك ورد بان منها تشميت العاطس والتسمية للاكل
والاذان والاقامة وما يفعل بالميت مما ندب اليه من جماعة في
الخمس والتضحية الواحد من اهل الواحد البيت بالشاة الواحدة
لتادي شعار التضحية ومحل سن تشميت العاطس اذا حمد
فيقول له يرحمك الله او ربك وانما سن ضمير الجمع في السلام ولو للواحد
للملايكة الذين معه ويقول لصغير نحو اصلحك الله او بارك فيك
ويكون قبل الحمد فان شك قال يرحم الله من حمد يرحمك الله

٥

ان حمد الله ويبين تذكيره الحمد ومن سبق العاطس بالحمد امن من الشوص اي وجع الضرس واللوص اي وجع الاذن والعلوص اي وجع البطن لما جا بذلك الخبر المشهور وقد نظم ذلك بعضهم بقوله

من يستبق عاطسا بالحمد يامن من شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص ذا الضرس ثم بما يليه للاذن والبطن استمع رشدا

ويكرر التشميت الى ثلاث ثم يدعو له بعدها بالشفا ولا حاجة لتقييد بعضهم ذلك بما اذا علم كونه مزكوما لان الزيادة المذكورة مع تتابعها عرفا مظنة الزكام ونحوه فلو لم تتتابع كذلك سن التشميت بتكررها مطلقا ويسن للعاطس وضع شي على وجهه وخفض صوته ما امكن واجابة مشمته بنحو يهديكم الله ولم يجب لانه لا اخافة بتركه بخلاف رد السلام والله اعلم

ه
١٧

بلغ مقابلة

ايسانه